

## شرح كتاب التوحيد للشيخ ابن عثيمين 122

محمد بن صالح العثيمين

نعم عمار المقصود بقوله يعني فيه ذنب لمن يكثر من اكل وان لم يكن يتعاطى الاطعمة التي في هذا ها يقول هل الا يقال انه يدل على من اكثرا الكـل - 00:00:01

ها وان لم يتعاطى الاطعمة التي يحصل فيها السـم نـعم اما الحديث لا شك ان الرسـول عليه الصـلاة والسلام قال حـسب ابن اـدم هـا لـقيـمات يـقـمن صـلـية فـان كان لا مـحـالـة - 00:00:24

تـسلـل لـطـعـامـه وـثـلـث لـشـرـابـه وـثـلـث لـنـفـسـه وـالـفـتـنـة يـقـولـون انـها تـوجـبـ الـهـدـنـة يـعـنـيـ معـ انـهـ الـانـسـانـ ماـ يـكـونـ نـشـيـطـ وـلـاـ شـيـئـاـ نـعـمـ نـعـمـ وـيـظـهـرـ فـيـهـمـ السـنـنـ رـغـبـتـهـمـ الدـنـيـاـ وـتـرـبـيـتـهـمـ بـشـهـوـاتـهـمـ وـاقـارـبـهـمـ - 00:00:43

لـانـهـ الـبـدـنـ قـدـ يـكـونـ خـلـافـ السـنـنـ لـانـهـ الـانـسـانـ الـلـيـ يـخـرـجـ فـيـ الـاـكـلـ ماـ يـعـتـبـرـ الـكـلـامـ فـيـ بـدـنـهـ. اـيـهـ. يـعـنـيـ حـتـىـ اـنـهـ لـاـ لـهـ يـعـنـيـ مـعـنـاهـ اـنـهـ يـشـوـفـونـ الـمـاـكـلـ وـالـمـاـشـارـبـ الـتـيـ تـنـمـيـ الـجـسـمـ يـعـنـيـ مـاـ هـمـهـ الـاـ اـجـسـامـهـ - 00:01:09

هـوـ كـنـيـةـ عـنـ اـعـتـنـاءـ الـانـسـانـ بـجـسـمـهـ دـوـنـ دـيـنـهـ وـلـهـذـاـ دـيـنـ الـاـنـ شـفـ ماـ مـاـ يـهـمـهـ يـشـهـدـونـ بـلـاـ اـنـ بـدـونـ اـنـ اـنـ يـتـحـمـلـوـ الشـهـادـةـ وـيـخـوـنـونـ وـلـاـ يـوـفـونـ اـيـضـاـ لـاـ هـمـوـمـ الـاـ بـسـ يـعـنـيـ اـنـانـيـيـنـ كـمـاـ يـقـولـ فـيـ فـيـ الـلـغـةـ الـحـاـضـرـةـ - 00:01:25

اـنـ يـكـونـ هـذـاـ بـشـدـةـ لـرـغـبـتـهـمـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـتـرـبـيـتـهـمـ فـيـ شـهـوـاتـهـمـ اـيـ شـفـ نـعـمـ نـعـمـ اـنـ سـعـيـدـ كـيـفـ لـانـ هـؤـلـاءـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ ماـ كـثـرـ فـيـهـمـ الـفـتـنـ وـلـاـ ظـهـرـتـ فـيـهـمـ الـبـدـعـ - 00:01:48

وـلـاـ الـاهـوـاءـ وـانـماـ ظـهـرـتـ الـبـدـعـ وـاـنـتـشـرـ الشـرـ وـالـاهـوـيـ وـاـنـتـشـرـ الشـرـ وـالـفـسـادـ فـيـماـ بـعـدـ ذـلـكـ فـمـثـلـاـ القـوـلـ يـخـلـقـ الـقـرـآنـ فـشـىـ وـاـنـتـشـرـ فـيـ عـهـدـ مـنـ فـيـ عـهـدـ الـمـأـمـوـنـ فـيـ زـمـنـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ - 00:02:10

نـعـمـ وـاـنـتـشـرـوـاـ كـثـرـ ظـهـرـتـ الـبـدـعـ وـرـفـعـتـ الـفـلـاسـفـةـ رـؤـوسـهـاـ وـالـخـوـارـجـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـالـجـهـمـيـةـ وـحـصـلـ شـرـ عـظـيمـ اـيـ شـفـ نـعـمـ وـاـظـحـ هـذـاـ نـعـمـ وـيـكـونـ الـقـرـنـ هـوـ مـئـةـ سـنـةـ فـهـوـ مـاـ كـانـ فـيـهـاـ وـلـوـ تـعـدـيـ يـعـنـيـ مـثـلـاـ - 00:02:27

وـجـدـ فـيـ هـذـهـ وـالـسـلـامـ اـدـيـ يـعـنـيـ عـمـرـهـ اـنـ هـنـاـ مـشـكـلـةـ اـذـاـ اـذـاـ رـأـيـنـاـ اـذـاـ جـعـلـنـاـ الـقـرـنـ مـئـةـ سـنـةـ مـئـةـ سـنـةـ وـمـئـةـ سـنـةـ ثـلـاثـ مـئـةـ سـنـةـ. نـعـمـ - 00:02:55

مـاـ يـنـاسـ الـوـاقـعـ لـانـ الشـرـ وـالـفـسـادـ ظـهـرـ قـبـلـ ذـلـكـ. لـكـنـ لـكـنـ فـيـ وـقـتـ الصـحـابـةـ الـخـيـرـ اـعـمـ وـابـوـ صـاحـبـ الشـرـ ذـلـيلـ الـخـوـارـجـ نـعـمـ لـاـ شـكـ اـنـهـ ظـهـرـ - 00:03:10

لـكـنـهـ مـاـ هـوـ بـمـثـلـ ظـهـورـهـ فـيـ بـعـدـ مـئـةـ وـعـشـرـيـنـ اوـ بـعـدـ مـئـتـيـنـ بـعـدـ نـعـمـ اـسـمـعـ مـنـاسـبـةـ اـيـشـ بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ كـفـ الـحـلـفـ مـنـاسـبـتـهـ مـاـ تـظـهـرـ الـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ بـعـدـهـ - 00:03:33

حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ تـسـبـقـ اـحـدـهـمـ شـهـرـ دـحـرـ يـمـيـنـهـ وـيـمـيـنـهـ شـهـادـتـهـ وـلـهـذـاـ مـؤـلـفـ جـاءـ بـحـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ نـعـمـ لـاـ لـاـ مـاـ فـيـهـاـ مـاـ فـيـهـاـ كـثـرـ الـحـلـفـ الـاـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ يـقـولـ مـاـ فـيـ الـحـلـفـ مـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـ الـحـلـفـ - 00:03:58

الـلـهـمـ الـاـ اـنـ يـقـالـ اـنـهـمـ فـيـ خـيـانـتـهـمـ وـهـوـ فـيـ عـدـمـ الـوـفـاءـ اـنـهـمـ يـؤـيـدـونـ ذـلـكـ بـالـيـمـيـنـ وـمـثـلـ وـالـلـهـ ماـ فـعـلـتـ وـالـلـهـ ماـ اـمـنـتـنـيـ عـلـىـ شـيـءـ وـالـلـهـ ماـ عـاهـدـتـنـيـ وـمـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ يـمـكـنـ - 00:04:25

لـاـ مـاـ هـوـ بـوـاضـحـ مـاـ هـوـ بـوـاضـحـ الـاـ الـاـ كـانـ يـقـرـنـيـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ لـكـنـ اـوـرـدـ عـلـىـ نـعـمـ فـيـهـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ هـذـاـ مـنـ تـدـارـسـ الـيـوـمـ - 00:04:48

وـفـيـهـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ خـيـرـ النـاسـ قـرـنـيـ ثـمـ الـذـيـنـ يـلـوـنـهـ ثـمـ الـذـيـنـ يـلـوـنـ نـقـولـ فـيـمـاـ فـيـ

هذا ما قلنا الاول الا ان قوله خير الناس واضح - 00:05:15

بان قرن الرسول صلى الله عليه وسلم خير الناس فصحابة النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الحواريين الذين هم انصار عيسى عليه الصلاة والسلام وافضل من النقباء السبعين الذين اختارهم - 00:05:37

موسى صلى الله عليه وسلم قال ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته يجيء قوم يعني بعد هذه القرون الثلاثة انت ذكرت اربعة لقرائتك اي نعم قلت خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - 00:05:54

ابتداء في عندكم هكذا؟ لا انا عندي مرتين فقط وهو الصحيح نعم ثم يجيء قوم تسبقه اي نعم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته ما معنى هذه هذه الجملة - 00:06:27

يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته اختلف في فيها الشراح على وجهين الوجه الاول انهم لقلة الثقة بهم لا يشهدون الا بيمين ولا يحلفون الا بيمين لقلة الثقة بهم - 00:06:51

فيقول مثلا اشهد ان لفلان على فلان كذا وكذا ثم يقول والله اني لصادق لانه اذا نتذكر فيهم خيانة فيؤكدون شهادتهم بالايمان او يقول والله اني لأشهد ان لفلانة على على فلان كذا وكذا - 00:07:20

في الصيغة الاولى تقدمت الشهادة على اليمين وفي الثانية تقدمت اليمين على الشهادة هذا وجه الوجه الثاني انه كنایة عن كون هؤلاء لا يبالغون بالشهادة ولا باليمين حتى تكون الشهادة واليمين في حقهما في حقهم - 00:07:43

كانهما متسابقات كفرسي الرهان يسبق هذا تارة وهذا تارة لمبادرتهم بالايمان وبالشهادات فهم لا يتحررون لا في في اليمين بالله ولا في الشهادة وعلى هذا فيكون المعنى كنایة عن تساهلهم في - 00:08:10

ها في اليمان والشهادة لا يبالغون وقد سبق لنا ان النصوص اذا كانت تحتمل معنيين لا يتنافيان ها فانه يحمل عليهما جميعا يحمل عليهما جميعا يعني على المانين او الثلاثة او الاربعة - 00:08:41

واذا كان المعنى لا يتحمل الا واحدا ينظر الى الراجح فيرجح وعلى كل حال فهذا يدل على ان القرن الذي يكون بعد الغرون الثلاثة يجيء فيه هؤلاء القوم - 00:09:07

وليس المعنى ان كل اصحاب القرن على هذا الوصف انفلاتا يجيء قوم ولم يقل ثم يكون الناس واظن الفرق واضح بين بين اللفظين. نعم ثمان هذه الافضلية افضلية من حيث العموم والجنس - 00:09:31

ولا يعني ذلك انه لا يوجد تابع للتابعين او انه لا يوجد في التابعين من هو اعلم من بعض الصحابة اما فضل الصحابة فلا احد - 00:09:54

يمتاز به غير الصحابة ولا احد يسبقهم فيه واما العلم والعبادة فقد يكون من بعد الصحابة يكون في من بعد الصحابة من هو اعلى منهم اكثرا من بعضهم علما وعبادة - 00:10:13

وعلى هذا فالتفظيل باعتبارها العموم والجنس كما لو قلت الرجال خير من النساء هل معنى ذلك ان كل فرد من افراد الرجال افضل من كل فرد من افراد النساء؟ ها؟ لا - 00:10:32

لم يوجد في في النساء من من الافراد ما هو افضل من كثير من الرجال وخير من كثير من الرجال فالتفضيل هنا باعتبار العموم والجنس ثم قال المؤلف رحمة الله وقال ابراهيم - 00:10:53

ابراهيم النخعي وهو من التابعين وهو من الفقهاء من فقهاء التابعين لكنه كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية في الحديث ليس الى ذاك وجيد في الفقه يعني هو يغلب عليه التفقه - 00:11:12

على الحديث وان كان هو من من رواة الحديث ومن المحدثين لكنه يغلب عليه الحديث الفقه اكثرا فهو رجل ذو فقه يقول كانوا يضربوننا على الشهادة ونحن صغار والعهد؟ ما هي عندي - 00:11:32

يضربون على الشهادة والعهد كانوا الظمير يعود على من ها؟ اولى امورهم هذا هو الظاهر لان التأديب لولي الامر يضربوننا على الشهادة يعني اذا شهدنا يضربوننا عليها ان شهدنا زورا - 00:11:51

او اذا شهدنا ولم نؤدها يضربون نعليها ونحن صغار لماذا لاجل ان يتربوا على الصدق والتثبت وقوله والهد العهد فيما بيننا يعني  
الانسان اذا عاهد اخاه لابد ان يوفى به - [00:12:16](#)

فيضربونهم عليه وهم صغار للتأديب يستفاد من هذا من هذه الجملة من إبراهيم رحمه الله ان الصبي قبل منه الشهادة نقله ونحن  
صغر يعني ما بلغنا ولا لا وهذه محل خلاف بين اهل العلم - [00:12:40](#)

فمنهم من يقول يشترط لقبول الشهادة ان يكون بالغا عاقلا وهو لتحملها لقبولها اي للداء فاذا تحمل وهو صغير تم ادئ وهو بالغ ها لا  
قبلت يعني يشترطون للذى البلوغ - [00:13:03](#)

اما التحمل فلا يشاطط له الا التمييز لكن بعض العلماء يقول ان شهادة الصغار بعضهم على بعض مقبولة لان البالغ يندر وربما لا يوجد ان  
يكون بين ها فين الصغار - [00:13:28](#)

الصبيان دائمًا يلعبون في الأسواق ويعتدي بعضهم على بعض فلو ان صبيا اعتدى على صبي فشجع وجوه كل الصبيان اللي حاضرين  
قال نشهد ان فلان هو اللي شجه فقال الجندي ابدا - [00:13:49](#)

كذابين هل نقبل من الصبيان ذولا على الخلاف ان قلنا يشترط البلوغ والعقل فانها لا تقبل ومعنى ذلك ان جناس هذا الرجل سوف  
تهدر وان قلنا بقبولها فانه يحكم بالجنائية - [00:14:03](#)

وقال بعض العلماء انها تقبل شهادة الصبيان بعضهم على بعض ان شهدوا في الحال كان على طول مسكناتهم وشهدوا قبلت واما ان  
شهدوا بعد فلا تقبل ليش كان الاحتمال النسيان او التلقين - [00:14:30](#)  
ولا يمكن ينسون والا ده القانون قال اشهد مثل بكتذا وكذا اما اذا كان في الحال والقضية حارة ما بعد تفرق ولا شيء فانها تقبل ولا  
يسع العمل الا بهذا - [00:14:54](#)

لا يسع الناس العمل الناس العمل الا بهذا. والا لضاعت حقوق كثيرة تجري بين الصبيان وراح كلام ابراهيم ان الصبيان تقبل منهم  
الشهادة ويستفاد من هذا الاثر ايضا جواز ضرب - [00:15:11](#)

الصبي على الاخلاق وان لم تكن من الصلاة الصلاة جاء بها الحديث لكن غير الصلاة من الاخلاق والاداب هل يضرب عليها ها نعم  
يضرب عليها اذا لم يتأدب الا بالضرب - [00:15:31](#)

وقد سبق لنا انه ان المؤدب لا يضمن ها ما تلف بهذا التأديب بالشروط الخمسة السابقة ثم قال مالك رحمه الله فيه مسائل الاولى  
الوصية بحفظ الایمان من اين تؤخذ - [00:15:52](#)

وين الوصية ها الامر والامر وصية ها؟ اي نعم نعم الامر وصية ثانيا اه الثانية الاخبار بان الحلف منفقة للسلعة نعم صلى الله عليه  
 وسلم نعم وما من المنفقة سبقت منه - [00:16:17](#)

لكن قال من فقد ان السلعة ممحقة للبركة وهذا هو المهم المهم الثاني ممحق للبركة واما كونها من فقد السلعة فهذا قد يكون تحصيل  
 حاصل لكنه ممحق للبركة. الثالثة الوعيد الشديد - [00:16:54](#)

لمن لا يبيع ولا يشتري الا بيمينه بضاعته بيمينه ولا يبيع الا بيمينه - [00:17:14](#)